

تحرك عاجل

الحكم على عشرة رجال بالإعدام والسجن مدى الحياة

في 4 ديسمبر/كانون الأول 2016، أيدت محكمة استئناف بحرينية أحكامًا بالإعدام بحق ثلاثة بحرينيين، وبالسجن مدى الحياة بحق سبعة آخرين، وبإسقاط الجنسية عن ثمانية منهم، وذلك بعد محاكمة جائرة، على خلفية مقتل ثلاثة شرطيين في مارس/آذار 2014؛ إلا أن محكمة التمييز نقضت، في 17 أكتوبر/تشرين الأول 2016، أحكام الإعدام بحق الثلاثة، وأمرت بإعادة محاكمتهم.

أيدت محكمة الاستئناف السادسة بالعاصمة البحرينية، المنامة، أحكام الإعدام بحق **علي عبد الشهيد السنكيس** و**سامي ميرزا مشيمع** و**عباس جميل طاهر محمد السميع**؛ وأحكامًا بالسجن مدى الحياة بحق سبعة رجال آخرين، كما أيدت إسقاط الجنسية عن ثمانية منهم. إذ أدانت محكمة جنائية العشرة رجال، في 26 فبراير/شباط 2015، بتهم، شملت "تأسيس جماعة إرهابية (سرايا الأستر) وإدارتها وتمويلها، بهدف تنفيذ هجمات إرهابية؛" و"حيازة متفجرات وزرعها بقصد قتل عناصر قوات الأمن، والتسبب في إشاعة الفوضى،" و"قتل ثلاثة من قوات الشرطة، والشروع في قتل آخرين." وأيدت محكمة الاستئناف هذه الإدانات في 31 مايو/أيار 2016، إلا أن محكمة التمييز نقضتها في 17 أكتوبر/تشرين الأول 2016، وأمرت بإعادة محاكمة المتهمين أمام محكمة الاستئناف ذاتها. ومن المقرر أن تُحال أحكام الإدانة والعقوبات مرة أخرى إلى محكمة التمييز لتأييدها، ومن ثم إلى الملك للتصديق عليها.

وحسب إفادات بعض من العشرة رجال، لم يُسمح لهم، أثناء استجوابهم لمدة ثلاثة أسابيع في مديرية التحقيقات الجنائية، بالاتصال بأسرهم أو محاميهم، كما أنهم تعرضوا للتعذيب. وأخبر سامي مشيمع وعباس السميع أسرهم لاحقًا بأنهم تعرضوا للضرب والكهرباء والضرب والحرق بأعقاب السجائر، كما حُرّموا من النوم وتعرضوا للاعتداء الجنسي. ويجري احتجاز العشرة الآن في سجن جوّ، الواقع في جنوب المنامة.

يُرجى كتابة مناشداتكم فورًا بالعربية أو بالإنكليزية أو بلغاتكم الأصلية، على أن تتضمن ما يلي:



- حث السلطات البحرينية على أن تأمر بإعادة محاكمة العشرة متهمين بالكامل في إطار إجراءات قانونية تلبية بالكامل المعايير الدولية للمحاكمة العادلة، وتستبعد أي أدلة انتزعت تحت وطأة التعذيب، ولا تلجأ إلى عقوبة الإعدام؛ وعلى أن تُجري تحقيقًا يتسم بالاستقلالية والحييدة بشأن مزاعم التعذيب؛
- الإقرار بأن من واجب السلطات مكافحة الجرائم وتقديم المسؤولين عن ارتكابها إلى ساحة العدالة، ولكن مع الإصرار بأنه ينبغي دائماً القيام بذلك طبقاً للقانون الدولي والالتزامات الدولية للبحرين تجاه حقوق الإنسان؛
- حث السلطات على أن تخفض كافة أحكام الإعدام إلى أحكام بقضاء فترات بالسجن، وعلى أن تُصدر أمراً رسمياً بوقف تنفيذ أحكام الإعدام، تمهيداً لإلغاء عقوبة الإعدام.

يُرجى إرسال المناشدات قبل 17 يناير/كانون الثاني 2017 إلى الجهات التالية:

ملك البحرين

جلالة الملك الشيخ حمد بن عيسى آل خليفة

مكتب جلالة الملك

صندوق بريد 555

قصر الرفاع، المنامة

البحرين

فاكس: +97317664587

وزير الداخلية

سمو الأمير خليفة بن سلمان آل خليفة

مكتب رئيس الوزراء

ص. ب. 1000

المنامة، البحرين

فاكس: +97317533033

ويُرجى إرسال نسخٍ إلى:

وزير العدل والشؤون الإسلامية

معالي الشيخ خالد بن علي بن عبد الله آل خليفة

وزارة العدل والشؤون الإسلامية

ص. ب. 450 ، المنامة، البحرين

فاكس رقم: +97317531284

البريد الإلكتروني (عبر الموقع الإلكتروني):

<http://www.moj.gov.bh/en/default76a7.html?action=category&ID=159>

تويتر: @Khaled_Bin_Ali

كما يُرجى إرسال نسخ من المناشدات إلى الممثلين الدبلوماسيين المعتمدين لدى بلدك. ويُرجى مراجعة الأمانة الدولية، أو فرع المنظمة في بلدك، في حالة إرسال المناشدات بعد الموعد المحدد. وهذا هو التحديث الثاني للتحرك العاجل UA 47/15. ولمزيد من المعلومات:

www.amnesty.org/en/documents/mde11/4197/2016/en/

تحرك عاجل

الحكم على عشرة رجال بالإعدام والسجن مدى الحياة

معلومات إضافية

بعد وقوع التفجير بقرية الديه، غرب العاصمة المنامة في 3 مارس/آذار 2014، والذي راح ضحيته ثلاثة من رجال الشرطة، داهمت قوات الأمن عددًا من المنازل واعتقلت 25 شخصًا، بينهم العشرة رجال الذين أُيدت الأحكام الصادرة بحقهم في 31 مايو/أيار 2016. وقال الكثير من هؤلاء الذين اعتُقلوا وأُفرج عنهم لاحقًا إنهم تعرضوا للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة.

في 30 إبريل/نيسان 2014، بدأت محاكمة الرجال العشرة أمام المحكمة الجنائية العليا بالمنامة، ثم أُدينوا جميعًا في 26 فبراير/شباط 2015؛ فحُكم على علي عبد الشهيد السنكيس، وسامي ميرزا مشيمع، وعباس جميل طاهر محمد السميع بالإعدام؛ بينما حُكم بالسجن مدى الحياة على أحمد جعفر محمد علي، وعلي جميل طاهر محمد السميع، وطاهر يوسف أحمد محمد السميع، وحسين أحمد راشد خليل، ورضا ميرزا مشيمع، وحسين صباح عبدالحسين، وأحمد معتوق إبراهيم. وتقدم محاموهم، أثناء أول جلسيتي استماع، بشكاوى لمنعهم من الاطلاع على جميع الأدلة المتوفرة ضد المتهمين، مما حال دون تقديمهم الدفاع الكافي عن موكلهم، وكذلك لعدم السماح لهم باستجواب شهود الادعاء، ثم انسحبوا من القضية، في أكتوبر/تشرين الأول 2014، للإعراب عن احتجاجهم. وقامت وزارة العدل بتعيين محامين من المحامين الذين انسحبوا من القضية من قبل. ثم كررا المطالب ذاتها، التي كان قد تقدم بها المحامون الذين انسحبوا في أكتوبر/تشرين الأول 2014، ولكنها قوبلت مجددًا بالرفض من المحكمة.

ويُذكر أنه قد أُلقي القبض على عباس جميل طاهر محمد السميع، الذي يبلغ من العمر 26 عامًا ويعمل مدرسًا في منتصف ليل 3 مارس/آذار 2014. ويقول إنه كان بالمدرسة في الوقت الذي وقعت فيه التفجيرات، كما قدم خطابًا يدعم ذلك. وعقب القبض عليه، احتُجز في مديرية التحقيقات الجنائية لمدة 25 يومًا، دون أن يتسن له الاتصال بمحام، وتعرض كذلك، على حد قوله، للتعذيب، الذي شمل ضرب المحققين له وحرمانهم له من النوم، ومن المياه

والطعام الكافيين، وحرقة بأعقاب السجائر، وتعليقه والاعتداء عليه جنسيًا وتهديده بالقتل وسحب الجنسية. وعقب الحكم عليه، تم تداول مقطع فيديو عبر مواقع التواصل الاجتماعي، يظهر عباس فيه وهو يزعم تعرضه للتعذيب؛ مما دفع وحدة التحقيق الخاصة إلى التحقيق في مزاعمه. ثم خلصت وحدة التحقيق إلى أن "جراح عباس السميع نجمت عن مقاومته للاعتقال"، الأمر الذي أيد نتائج العرض على طبيب شرعي كان قد أمر به النيابة العامة فيما سبق. فاستبعدت وحدة التحقيق مزاعم التعرض للتعذيب. وحرّي بالذکر أن وحدة التحقيق الخاصة هي هيئة داخل النيابة العامة أنشئت في 2012 للتحقيق في مزاعم التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، وأعمال القتل، وغير ذلك من انتهاكات.

أما سامي ميرزا مشيمع، الذي يبلغ من العمر 41 عامًا، فقد أُلقي القبض عليه في 3 مارس/آذار 2014، أثناء تواجده في منزل صديقه في بلدة حمد، الواقع جنوب غربي المنامة. وأخبرت والدته منظمة العفو الدولية بأنه يقول إنه جُرد من ملابسه، أثناء احتجازه بمديرية التحقيقات الجنائية، وضرب على جميع أجزاء جسمه، وتعرض للصلع الكهربائي، والاعتصاب عن طريق إيلاج جسم صلب في دبره. كما يقول إنه تعرض للضرب المبرح على فمه، فكُسرت أربع من أسنانه الأمامية. انظر أيضًا تقرير منظمة العفو الدولية الصادر في إبريل/نيسان 2015، خلف واجهة الكلام

المعسول، استمرار ارتكاب انتهاكات حقوق الإنسان في البحرين بلا هوادة

[\(https://www.amnesty.org/en/documents/mde11/1396/2015/en/\)](https://www.amnesty.org/en/documents/mde11/1396/2015/en/).

يُذكر أن آخر حكم بالإعدام في البحرين قد نُفذ بحق مواطن من بنغلاديش، يُدعى جاسم عبد المنان في عام 2010. وحتى اليوم، قام 141 بلدًا بإلغاء عقوبة الإعدام في القانون أو الواقع الفعلي. فإن الحق في الحياة، وكذلك الحق في عدم التعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو التعذيب القاسية واللاإنسانية والحاطة بالكرامة، حقان معترف بهما في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغير ذلك من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. وهكذا، فإن منظمة العفو الدولية تعارض عقوبة الإعدام في جميع الأحوال دون استثناء، وبغض النظر عن طبيعة الجريمة أو ظروفها؛ وعن ذنب الفرد أو براءته أو غير ذلك مما يتصف به من صفات؛ أو الأسلوب الذي تستخدمه الدولة في تنفيذ العقوبة؛ وذلك بوصفها أشد العقوبات قسوة ولاإنسانية وإهانة، وتشكل انتهاكاً للحق في الحياة.

الاسم: علي عبد الشهيد السنكيس، وسامي ميرزا مشيمع، وعباس جميل طاهر محمد السميع، وأحمد جعفر محمد علي، وعلي جميل طاهر محمد السميع، وطاهر يوسف أحمد محمد السميع، وحسين أحمد راشد خليل، ورضا ميرزا مشيمع، وحسين صباح عبدالحسين، وأحمد معتوق إبراهيم

النوع: ذكور

معلومات إضافية بشأن التحرك العاجل: UA 47/15 رقم الوثيقة: MDE 11/5280/2016 البحرين بتاريخ: 6 ديسمبر/كانون الأول 2016